

Facebook : صفحة الأستاذ عبد الوهاب فتحي. الهاتف : 0696051891

الإيميل : fethiouahab17@gmail.com

الجلد الثاني

04 AM

← العودة إلى الفهرس

# الأنيس في الاجتماعيات

تاريخ . جغرافيا . قرية، مدينة

للسنة الرابعة من التعليم المتوسط

خبروس + مصطلحات + تواريخ معلمية + شخصيات

الأستاذ: عبد الوهاب فتحي

2022 / 2021



## فهرس المحتويات

التربة المدنية	
21	المقطع الأول: الحياءُ الجماعية .....
21	الوضعية الأولى: الصلح والوساطة الاجتماعية .....
21	الوضعية الثانية: السلطة القضائية .....
21	المقطع الثاني: الحياءُ المدنيّة .....
21	الوضعية الأولى: حقوق الإنسان والخروقات .....
22	الوضعية الثانية: دور المجتمع في تكريس الحقوق .....
23	الوضعية الثالثة: الهلال الأحمر الجزائري .....
23	المقطع الثالث: الحياءُ الديمقراطية .....
23	الوضعية الأولى: الدستور .....
24	الوضعية الثانية: مؤسّسات الجمهورية .....
24	الوضعية الثالثة: الخدمة الوطنيّة .....
26 – 25	المصطلحات .....

الأنيس في الاجتماعيات للسنة الرابعة من التعليم المتوسط ( 2021 / 2022 ).

الترتیب المدنیة ( لمرس )  
الأستاذ : عبد الوهاب فتحي.

## المقطع الأول : الحياة الجماعية

الوضعية الأولى : الصلح والوساطة الاجتماعية :

أهمية الصلح ( أهمية الحل السلمي للخلافات ) آثاره	شروط الوسيط (الوساطة)	إجراءات الصلح
- إنهاء النزاعات القائمة بين الأفراد. - تخفيف العبء عن المحاكم. - تخفيف الاكتظاظ عن السجون.	- أن يكون مؤهلا بالنظر في المنازعات المعروضة عليه. - ألا يكون قد ارتكب جريمة مخلة بالشرف. - أن يكون محايدا ومستقلا في ممارسة الوساطة.	- حضور الأطراف أمام المحكمة والإقرار بالصلح. - التوفيق بين الأطراف. - الرقابة القضائية عن الصلح.

الوضعية الثانية : السلطة القضائية :

يتشكل من المحاكم الابتدائية ثم المجالس القضائية ثم المحكمة العليا.	هيكل القضاء المدني، هرم القضاء المدني
يتشكل من المحكمة الإدارية ومجلس الدولة.	هيكل القضاء الإداري
- إيداع عريضة مكتوبة من المدعي أو موكله مؤرخة وموقعة منه لدى مكتب الضبط. - أما بحضور المدعي أمام المحكمة يتولى كاتب الضبط أو أحد أعوان مكتب الضبط بتحرير محضر بتصريح المدعي الذي يوقع عليه. - تقيد الدعاوى المرفوعة إلى المحكمة في سجل خاص تبعا حسب ورودها مع بيان أسماء الأطراف في القضية وتاريخ الجلسة.	إجراءات رفع دعوى قضائية
- النظر والفصل في القضايا. / - السهر على تطبيق القانون واحترامه. - ضمان الحقوق والحريات للمواطنين. / - القضاء على الظلم والفساد.	أهمية السلطة القضائية
- علانية المحاكمة. / - الاعتماد على الأدلة. / - إصدار الحكم. / - تحديد العقوبة. - حضور الخصوم.	معايير المحاكمة
- استجواب المتهم. / - سماع الأقوال. / - سماع شهادة الشهود. / - تصريح الخبراء.	إجراءات سير جلسة محاكمة

## المقطع الثاني : الحياة المدنية

الوضعية الأولى : حقوق الإنسان والخروقات :

جدول الحقوق المدنية والسياسية من جهة والاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة أخرى :

الحقوق والاقتصادية والاجتماعية والثقافية	الحقوق المدنية والسياسية				
الحصول على أجر عادل - الراحة - الملكية - إنشاء النقابات - الضمان الاجتماعي - التعليم - الاشتراك في المجتمع الثقافي.	الأمن الشخصي	التدين والتفكير	حرية التنقل	الكرامة	الحياة

الأنيس في الاجتماعيات للسنة الرابعة من التعليم المتوسط ( 2021 / 2022 ).

التربية المدنية ( لمرس )

الأستاذ : عبد الوهاب فتحي.

- التمييز العنصري - الحروب بأشكالها المختلفة - انعدام العدل والمساواة - الاحتلال بأشكاله.	مظاهر انتهاك حقوق الإنسان في العالم
* تتمثل في وضع آليات لحماية حقوق الإنسان ومن أمثلة ذلك الإعلان العالمي لحقوق الطفل.	أساليب حماية حقوق الإنسان (أساليب مواجهة الخروقات)
* بالدساتير والقوانين.	على المستوى الوطني

**ملاحظة :** الآليات الدولية لحقوق الإنسان تتمثل في المنظمات.

اتفاقية حقوق المرأة	اتفاقية حقوق الطفل
في سنة 1952 أقرّ زعماء العالم بحاجة المرأة إلى اتفاقية خاصة بها، تتضمن جملة من الحقوق التي تحفظ لها مكانتها في المجتمع، وتتخلص هذه الحقوق في: الحق في الحياة والمشاركة السياسية، واحترام الرأي والتعليم. وتحتفل الجزائر باليوم العالمي لحقوق المرأة في 08 مارس من كل سنة.	في سنة 1989 أقرّ زعماء العالم بحاجة الأطفال إلى اتفاقية خاصة بهم، لأنه غالبا ما يحتاج الأطفال دون سن 18 عشر إلى رعاية خاصة وحماية لا يحتاجها الكبار وتتخلص هذه الحقوق في: الحق في الحياة، والبقاء، والاندماج، واحترام الرأي، وتحتفل الجزائر باليوم العالمي لحقوق الطفل في الفاتح من جوان من كل سنة.

**الوضعية الثانية : دور المجتمع في تكريس الحقوق :**

دور	المصالح المادية	- رفع الأجور. / - تحسين ظروف العمال بتوفير الأمن والنظافة.
النقابة	المصالح المعنوية	- دفع السلطة لإصدار قوانين لحماية العمال. / - اللجوء إلى الإضراب القانوني في حالة فشل المفاوضات.

شروط تأسيس الحزب	- إيداع ملف التأسيس لدى وزارة الداخلية. - توقّر عدة شروط في الأعضاء منها: الجنسية، والعمر أكثر من 25 سنة، والتمتع بالحقوق المدنية، وألا يكون قد سلك سلوكا معاديا للثورة، والامتنال لمبادئ تأسيس الأحزاب منها: احترام الدستور، وعقد مؤتمر تأسيسي، ووضع قانون الحزب وبرنامجه، وتحديد اسم الحزب ومقره.
دور الحزب	عندما يكون في السلطة تحقيق مصالح الجماهير. عندما يكون في المعارضة الرقابة على الحكومة، وكشف أخطائها وانتقاداتها، وكسب أنصار جدد.

**ملاحظة :**

**أهم النقابات النشطة في الجزائر:** الاتحاد العام للعمال الجزائريين، الاتحاد الوطني لعمال التربية والتكوين، الاتحاد العام للتجار والحرفيين، النقابة الوطنية لعمال البريد والمواصلات.

**أهم الأحزاب النشطة في الجزائر:** العمال، جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، حركة مجتمع السلم.

**جدول المقارنة بين الأحزاب والنقابات من حيث التنظيم والاعتماد والهدف :**

الهدف	الاعتماد	التنظيم	النقابة
الدفاع عن حقوق العمال وتحسين ظروفهم.	تقوم النقابة بطلب الاعتماد لدى السلطات المختصة ( وزارة العمل ).	تنظيم يكونه العمال الذين ينتمون إلى مهنة واحدة للدفاع عن مصالحهم وحقوقهم.	
تسعى للسلطة لتطبيق برنامج الحزب.	إيداع ملف التأسيس لدى وزارة الداخلية.	هو جماعة منظمة يشترك أفرادها في المبادئ والمصالح.	الحزب السياسي

الأنيس في الاجتماعيات للسنة الرابعة من التعليم المتوسط ( 2021 / 2022 ).

الترية المدنية (مروس)

الأستاذ : عبد الوهاب فتحي.

الوضعية الثالثة : الهلال الأحمر الجزائري :

نشاط الهلال الأحمر الجزائري	
على الصعيد الوطني	على الصعيد الدولي والإقليمي
* الإغاثة العاجلة لضحايا الكوارث. * التعاون والتضامن لمساعدة المحتاجين. * تقديم الأنشطة الصحية عن طريق تقديم التوعية للتبرع بالدم.	تمثيل الجزائر في الخارج بالتضامن في حالة الكوارث الطبيعية (زلازل وبراكين).

علاقة المواطن الجزائري بالهلال الأحمر الجزائري	علاقة الهلال الأحمر الجزائري بالصليب الأحمر الدولي
ينشط في الهلال الأحمر الجزائري أكثر من 25 ألف متطوع على مستوى القطر الوطني، بحيث يسعى المتطوعون إلى تقديم الخدمات للمواطن الجزائري، مثل : التبرع بالدم و توزيع الوجبات.	ترتبط بينهما علاقة وطيدة بموجب مبادئ هي الإنسانية، عدم التحيز والحياد، الاستقلالية والوحدة، العالمية، الخدمة التطوعية.

التضامن المعنوي	التضامن المادي
تقديم العلاج النفسي للمتضررين في الكوارث الطبيعية، التضامن مع الشعوب لتخفيف الآلام الخفية.	التبرع بالدم، تقديم اللوازم للمحتاجين في حالة الكوارث الطبيعية.

## المقطع الثالث : الحياة الديمقراطية

الوضعية الأولى : الدستور :

دساتير الجزائر : عرفت الجزائر عدة دساتير هي :	
← دستور 1963 م عهد أحمد بن بلة.	← دستور 1976 م عهد هواري بومدين.
← دستور 1989 م عهد الشاذلي بن جديد.	← دستور 1996 م عهد اليمين زروال الذي عدل في 2008 م.
← التعديل الدستوري 2008 م و 2016 م في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة.	

مضمون دستور 2016 م : يحتوي على ديباجة وأربعة أبواب :
الديباجة : هي مقدمة تاريخية لتطور المجتمع الجزائري.
الباب الأول : نص على المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري وهي : الجزائر والشعب والدولة والحقوق والحريات والواجبات.
الباب الثاني : به ثلاثة فصول تناولت السلطات ( التشريعية / التنفيذية / القضائية ).
الباب الثالث : به فصلان تناول الرقابة والمؤسسات الاستشارية ومراقبة الانتخابات.
الباب الرابع : تناول نقطتين : التعديل الدستوري، وأحكام انتقالية.

أهمية الدستور :

← يبين طبيعة نظام الحكم.	← ينظم السلطات ويحدد صلاحياتها.
← يضمن الحقوق والحريات والواجبات ويكفل الحماية القانونية.	← يمثل القاعدة القانونية للتشريع.

الأنيس في الاجتماعيات للسنة الرابعة من التعليم المتوسط ( 2021 / 2022 ).

التربية المدنية ( لروس )

الأستاذ : عبد الوهاب فتحي.

واجب المواطن نحو الدستور :

✓ التقيد بمحتوى الدستور ويلتزم بحمايته.
✓ التعرف على الدستور على أنه أعلى قانون للبلاد فيجب احترام المبادئ التي جاء بها.

فقرة حول الدستور :

يعرف الدستور على أنه مجموعة من القوانين أو المبادئ العامة المنظمة لسلطات الدولة والمبينة لحقوق كل من الحاكم والمحكوم، ولكن ما الهدف من معرفته واحترامه ؟  
 باعتبار أن الدستور هو القانون الأعلى للبلاد فلا يعذر بجهل القانون، فمعرفة الدستور واجبة للعمل بما جاء فيه، وحتى نكون مسؤولين عن تصرفاتنا وأفعالنا فالاطلاع عليه ضروري، واحترامه، والعمل بما جاء في بنوده وحمايته، واجب على جميع المواطنين حتى تصان الحقوق وتنظم الحياة العامة وتحمى الإرادة الشعبية وفي الأخير نستنتج أن الاطلاع على الدستور، و احترامه وصيانته واجب وطني.

الوضع الثانية : مؤسسات الجمهورية :

السلطة التنفيذية :

الوزراء	الوزير الأول	رئيس الجمهورية
ذات سيادة، ذات طابع اجتماعي وثقافي، ذات طابع اقتصادي.	يعينه رئيس الجمهورية ومن صلاحياته يوزع الصلاحيات ويختار أعضاء الحكومة.	ينتخب لمدة خمس سنوات عن طريق الاقتراع المباشر والسرّي ومن صلاحياته سلطة التعيين والسلطة الأمنية والسلطة التنظيمية يحفظ أمن البلاد.

السلطة التشريعية :

الغرفة 1 : المجلس الشعبي الوطني	الغرفة 2 : مجلس الأمة
ينتخب لمدة خمس سنوات عن طريق الاقتراع المباشر والسرّي.	يعين ثلثي أعضائه من طرف المجالس الولائية والبلدية والثلث الآخر من طرف الرئيس.

مهام البرلمان	أهمية البرلمان	علاقة المؤسسات الجمهورية بالدستور
- تشريع القوانين. - المبادرة باقتراح تعديل الدستور.	- مناقشة برنامج الحكومة والمصادقة عليه. - مناقشة ميزانية الدولة السنوية والمصادقة عليها.	- ممارسة السيادة الشعبية في التمثيل والرقابة.
- صيانة الحقوق والحريات.	- تحقيق الديمقراطية.	- ينظم ويسير ويسهر على احترام القانون من خلالها.

الوضع الثالثة : الخدمة الوطنية :

أهميتها : على مستوى	الفرد	المجتمع
التكوين العسكري، التعارف بين الشباب، تعليمه وتأهيله لاندماجه في المجتمع.	التكوين العسكري بغية التعبئة، القدرة على تحمل المسؤولية، تعزيز القيم الوطنية وتوطيد العلاقة بين المواطن وجيشه.	السد الأخضر، طريق الوحدة الإفريقية، بناء السدود والسكك الحديدية، تشييد القرى الفلاحية.
إنجازات الخدمة الوطنية	هي وجه من أوجه ممارسة المواطنة وتجسيد الانتماء.	علاقة الخدمة الوطنية بالمواطن

## مصطلحات التربية المدنية :

**الصلح :** هو طريقة سلمية للفصل في النزاعات القائمة بين الأفراد ويكون عن طريق القاضي.  
**الوساطة الاجتماعية :** هو دخول شخص محايد للفصل في النزاعات القائمة بين الأفراد، ويكون فرديا أو عن طريق جماعة.  
**مقارنة بين الصلح والوساطة الاجتماعية :**

أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
* كلاهما طريق لحل النزاعات. * كلاهما محبذان ومشرعان في القانون. * الوساطة تجوز في كل ما يجوز فيه الصلح، وما لا يجوز فيه الصلح لا يجوز في الوساطة. * الشخص المصالح أو الوسيط كلاهما لا يملكان سلطة اتخاذ القرار.	* الصلح إجراء وجوبي، في حين الوساطة اختياري. * الصلح يخضع لقيود وضوابط قانونية، والوساطة لا قيود لها. * الوساطة وسيلة لحل النزاع، أما الصلح فهو غاية. * المصالح يقترح ويفرض حلول، في حين الوسيط يسعى لتقريب وجهات النظر. * الصلح ينتهي بحل كلي للنزاع، في حين إمكانية الوساطة بحل جزئي للنزاع.

**مكتب الصلح أو الوساطة :** هو مكتب في المحكمة يتولى التوقيع على عقد الصلح بين المتخاصمين ليكون الصلح قانونيا.

**السلطة :** السيطرة والتحكم وهي ممارسة الحكم من طرف هيئات منتخبة.

**الطعن :** إعلان رفض الحكم وعدم قبوله.

**الاستئناف :** هو طلب إعادة النظر في القضية لدى المجالس القضائية.

**العريضة :** هي رسالة يكتب فيها صاحب الدعوى لرفع الشكوى ضد شخص ما، يشرح فيها حيثيات القضية.

**مكتب الضبط :** هو مكتب في المحكمة يتولى تسجيل مختلف القضايا المعروضة أمامه.

**المدعي :** هو الشخص الذي رفع الشكوى.

**المدعى عليه :** هو الشخص الذي رفعت ضده الشكوى.

**استقلالية القضاء :** هي عدم خضوع القاضي لأي ضغط أو تدخل أو وصاية من سلطة أخرى وخضوعه للمراقبة من طرف

المجلس الأعلى للقضاء وعلانية الجلسات لتمكين الرأي العام من المراقبة.

**حياد القضاء :** عدم انحياز القاضي لأي طرف على حساب الطرف الآخر خلال فض النزاع وإصدار الحكم.

**الجناية :** هي الجريمة التي يعاقب عليها القانون بالسجن المؤبد أو المؤقت أو الإعدام

**الجنحة :** هي كل فعل يعود بالضرر على الفرد والمجتمع، كالسرقة درجتها وسط بين المخالفة والجناية.

**المخالفة :** هي كل تصرف خارج عن دائرة القانون يترتب عنه عقاب كزيادة السرعة.

**درجات التقاضي :** درجتان الدرجة الأولى المحاكم الابتدائية والدرجة الثانية المجالس القضائية.

**قضاة المحكمة :** رئيس المحكمة، قاضي التحقيق، وكيل الجمهورية، قاضي الحكم.

**رئيس المحكمة :** يشرف على السير الحسن للمحكمة ويوزع المهام ويشرف على القضايا المستعجلة.

**وكيل الجمهورية :** هو المكلف بتطبيق الحكم أثناء الجلسة ويسهر على تنفيذ القرارات.

**غرف المحكمة العليا واختصاصاتها :** تتألف من 08 غرف وهي :

**الغرفة الجنائية :** تنظر في أحكام محاكم الجنايات وغرف الاتهام والمحاكم العسكرية.

**الغرفة المدنية :** تنظر في الأحكام الصادرة عن المحاكم والمجالس القضائية في القضايا المدنية.

**غرفة الأحوال الشخصية والموارث :** تنظر في أحكام المحاكم والمجالس في قضايا الموارث والطلاق والنفقة.

**الغرفة الاجتماعية :** تنظر في أحكام المنازعات المتعلقة بالأجور والطرود من العمل.

الأستاذ : عبد الوهاب فتحي.

غرفة الجرح والمخالفات : تنظر في الأحكام المتعلقة بالجرح والمخالفات القانونية.

الغرفة العقارية : تنظر في الأحكام المتعلقة بالملكية والبيع والهبات.

الغرفة التجارية والبحرية : تفصل في الطعون المتعلقة بالمنازعات الناتجة عن البيع والشراء.

غرفة العرائض : تختص بفحص الطعون قبل إحالتها على الغرف المختصة.

منظمة العفو الدولية : هي منظمة غير حكومية، أنشأها مجموعة من العمال البريطانيين، تهدف للدفاع عن حقوق الإنسان ولها مجالات التدخل في الدفاع عن سجناء الرأي ...

عدم الانحياز : الحياد وعدم الانضمام لأي طرف على حساب الآخر.

التعديل الدستوري : هو إضافة مواد جديدة أو إلغاء بعضها أو التعديل في بعض المواد القانونية.

مؤسسات الجمهورية : هي الهيئات والإدارات التي وجدت لخدمة المواطن من برلمان وصحة وتعليم وقضاء وإدارة ...

التشريع : وضع القوانين وهي من اختصاص البرلمان.

السلطة التنفيذية : هي هيئة تتمثل في رئيس الجمهورية والوزير الأول، تنفذ البرامج برنامج الحكومة.

السلطة التشريعية : (البرلمان) هي هيئة تتمثل في المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة تعمل على وضع القوانين.

تكميم الأفواه : منع حرية الرأي والتعبير.

الخدمة الوطنية : هي مؤسسة تابعة للجيش الوطني الشعبي، واجبة على كل مواطن بلغ سن الـ 19 سنة من جنس الذكور.

الدستور : هو مجموعة من القوانين التي تبين طبيعة العلاقة بين الحاكم المحكوم، وتنظم الدولة وعلاقتها بالدول الأخرى.

البلال الأحمر الجزائري : هو منظمة لها نفس مبادئ الصليب الأحمر الدولي، أنشئت أثناء الثورة التحريرية الجزائرية.

الحزب السياسي : هو جماعة منظمة يشترك أفرادها في المبادئ والمصالح، تسعى للوصول إلى السلطة بأساليب ديمقراطية.

النقابة : هي تنظيم يكونه العمال الذين ينتمون إلى مهنة واحدة للدفاع عن مصالحهم وحقوقهم المادية والمعنوية.

التنظيم النقابي : يسمح القانون للعمال الأجراء وأصحاب المهن الحرة بتكوين نقابات والانضمام إليها، وتقوم النقابة بطلب الاعتماد

لدى السلطات المختصة وتنتخب قيادتها بطريقة ديمقراطية ولا تسعى النقابة للوصول إلى السلطة.

خروقات حقوق الإنسان : هي التعدي على الحقوق الأساسية للإنسان التي نص عليها الإعلان العالمي.

المحاكمة : هو إجراء قانوني يهدف إلى الفصل في براءة المتهم أو إدانته.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان : هو وثيقة قانونية تنص على حقوق الأفراد وحرّياتهم التي تلتزم الدولة باحترامها، وقد أقرتها الجمعية

العامة للأمم المتحدة يوم 10 ديسمبر 1948، يتألف من 30 مادة.

القضاء : هو المحاكم وما تصدر من أحكام.

السلطة القضائية : هي هيئة مختصة في النظر والفصل في المنازعات المعروضة أمامها.

#### ملاحظة :

❏ لا تعتبر المحكمة العليا درجة الثالثة في التقاضي : لأنها لا تنظر في القضايا بل تنظر في الأحكام.

❏ للمجلس القضائي قرارات نهائية : لأنه الدرجة الأخيرة في التقاضي.